الأمن والجرائم المستحدثة دراسة سياسية اجتماعية

Security and new crimes – Social Political Study

أ. د. الاء محمد رحيم* / قسم الاجتماع /كلية التربية للبنات /جامعة بغداد

Prof.Dr. Alaa Mohammed Raheem

Department of Sociology / College of Education for Girls / University of Baghdad

الملخص:

المطلع على تقارير التنمية البشرية والانسانية لمختلف الاعوام السابقة سيجد ان محور الأمن هو المحور الاساس في خطط التنمية الشاملة لأي مجتمع من المجتمعات الانسانية ، فلا توجد تنمية في مجتمع تسوده الجريمة والقتل والعنف والاختراق المعلوماتي ، وان وجد فان مؤشراته لا ترتقي للمستوى المطلوب ،فالجريمة والأمن مفهومان لا يلتقيان متضادان ، ولكن متى ما توفر الأمن توفر الاستقرار وقلت الجريمة بمختلف صورها واشكالها التقليدية منها أو المستحدثة ، والعكس صحيح وهذا احد الاشكاليات التي يحاول البحث الاجابة عناها ومعالجتها ومن اهم تلك التساؤلات :هل هنالك علاقة بين الأمن والجرائم المستحدثة وتحقيق التنمية المستدامة .

الكلمات مفتاحية: الأمن ،الجريمة ،السيبرانية ،الجرائم المستحدثة ،الأمن الانساني.

Abastract:

A person familiar with human and human development reports for the various previous years will find that the axis of security is the main axis in the comprehensive development plans of any human

***Email: aalaa.mohammed@coeduw.uobaghdad.edu.iq**

society. There is no development in a society dominated by crime, murder, violence and information penetration, and if any, its indicators do not rise to the required level, crime and security are two concepts. They do not meet opposites, but when security is available, stability is provided and crime in its various forms and forms, traditional or modern, has decreased, and vice versa, and this is one of the problems that the research is trying to answer and address.

As for the importance of the research, it is summarized in two aspects: the theoretical importance, which is an abstraction of the most important frameworks, ideas and opinions that dealt with the issue of security and the new crimes by standing on the most important issues that those studies focused on and the results they reached in this aspect to come up with a set of results and treatments that can be a starting point for researchers Others are interested in this field to present more comprehensive, in-depth and accurate studies in terms of results for this field, because we seriously need to understand the risks and dimensions of these two variables on development and social stability, and to achieve knowledge accumulation in this vital field.

As for the objectives of the research, they are based on understanding the reality of security, its image, its impact and its impact on increasing or decreasing crime, and its

dimensions on human security. The study is based on the social analytical approach based on a mixture of extrapolation and analysis of contemporary reality and the issues addressed by academic and legal studies in this field.

Key word: Security ,cybercrime ,new crime ,human security

المقدمة

ان التقدم الحضاري الذي تشهده المجتمعات ما هو الا انعكاس لرقي العقل البشري بما وصل به من ابداعات واختراعات في مختلف نواحي الحياة، لاسيما التقنية والمعلوماتية لتسهيل العقبات وتذليل الصعوبات واختصار للوقت والمسافات، غير ان لكل تقدم ثمنه، فكثيرا ما يرافق هذا التقدم مشكلات يمكن ان تعكر صفوه وتهدد امنه ، وتعد الجريمة احد اهم هذه المشكلات ذكرتها واكدتها الكتب السماوية والبيئة الاجتماعية ووثقتها البحوث والدراسات بمختلف المجالات ومنها : (علم الاجتماع ، الأنثروبولوجيا ،القانون، والتاريخ ...) .

إذ يجد المعنيين بدراسة هذه الظاهرة انها نتاج عوامل ذاتية وعوامل مجتمعية وبيئية وهي ظاهرة طبيعية لها وظيفتها داخل المجتمع ولا يمكن ان يخلو منها اي مجتمع في اي زمان أو مكان، كما انها تحمل طابع التجدد في صورها ،والتجديد في إلزام المجتمع على تغيير بعض القوانين لتتوافق مع المتغيرات الجديدة التي تفرضها عليه لضبط السلوك ، لذلك شرعت المجتمعات الى سن القوانين التي تحمي أمنها واستقرارها ومع تعقد الحياة وخروج الجريمة من الاطار المحلي الى الاطار الدولي في ظل الجرائم المعلوماتية بات هنالك حاجة حقيقية لتأطير القوانين الداخلية في اطر تتوافق مع الاطر القانونية الدولية.

ولما كانت الجريمة ظاهرة أو مشكلة لصيقة بالإنسان أو جزء منه ، فهي اذا : تتغير وتتحول في صورها واشكالها واثارها مع تقدم المجتمعات لتخرج من اطارها التقليدي الى اطار جديد يجمع بين نوعين من الجرائم التقليدية والحديثة ، تحت ما

يسمى بالجرائم المستحدثة ،التي يحاول البحث دراسة صورها واشكالها والوقوف على اثارها واهم التشريعات والقوانين المحلية والدولية التي يمكن ان تحد منها .

اهمية البحث:

تتلخص بجانبين: الاهمية النظرية التي هي استخلاص لاهم الاطر والافكار والآراء التي تناولت موضوع الأمن والجرائم المستحدثة من خلال الوقوف على اهم القضايا التي ركزت عليها تلك الدراسات والنتائج التي توصلت اليها في هذا الجانب للخروج بمجموعة من النتائج والمعالجات التي يمكن ان تكون نقطة بدا لباحثين اخرين مهتمين في هذا المجال لتقديم دراسات اكثر عمقا وشمولا ،وادق من حيث النتائج في هذا المجال، كوننا بحاجة جادة لفهم مخاطر وابعاد هذين المتغيرين على التنمية والاستقرار الاجتماعي ،ولتحقيق التراكم المعرفي في هذا المجال الحيوي ،اما الاضافة التطبيقية: فتتمثل بتحديد النقاط الرئيسة لتحقيق الأمن وحماية ضحايا من هذا النوع من الجرائم عن طريق تفعيل الجانب التوعوي من حيث اسباب وطرق حدوثها والسبل القانونية والمجتمعية والدولية في التصدي لهذا النوع من الجرائم .

اهداف البحث

ترتكز على فهم حقيقة الأمن وصوره واثره وتأثيره في زيادة أو نقصان الجريمة ،وابعاد ذلك على الأمن الانساني ،كذلك سعي الدراسة في التعرف على خصائص الجرائم المستحدثة وصورها ومؤشراتها واثارها المختلفة على الافراد والمجتمع والدولة ،والسبل الكفيلة للتخفيف من خطرها، معتمدين في هذه الدراسة على المنهج التحليلي الاجتماعي القائم على اساس المزج بين استقراء وتحليل الواقع المعاصر والقضايا التي عالجتها الدراسات الاكاديمية والقانونية في هذا المجال .

مشكلة الدراسة :

ارتبط مفهوم الأمن ارتباطا وثيقا مع كافة المخلوقات ، ليأخذ معنى ادق وهو الحماية من كل ما يهدد هذه المخلوقات وقد تكون الحماية من الخوف ومن الجوع التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في كتابة العزيز **(وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ.....)**[1]

فالخوف هو احد اهم الابتلاءات التي يمكن ان تصيب الانسان وتعيق تقدمة واستقراره في اي عصر وزمان والجريمة هي من اكثر المفاهيم التي تنتهك الأمن الاجتماعي والانساني وتعيق تحقيق الاستقرار والطمأنينة ولأنها ظاهره موجوده بوجود الانسان فهي ملازمة ومستمرة ومتغيره ومتطورة بتطور الانسان فهي من صنعه وفطرته (وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا)[2].

ان سعي الانسان للتغيير نحو الافضل قد اسهم في تحقيق وانجاز الكثير من التقدم والرفاهية المادية والمعنوية في ظل الثورة المعلوماتية ، الا انه بالمقابل واجه تحديا جديدا الا وهي الجرائم المعلوماتية لتضاف ولتضاعف مهددات الأمن التقليدية ..

واليوم غالب الناس يستخدم الانترنت والجميع عرضة الى التهديد والانتهاك والسرقة سواء على مستوى الافراد أو على مستوى الحكومات والدول ، بالمقابل الحماية تكاد الا ترتقي للمستوى المطلوب ، قبالة تلك المعطيات وضعتنا الدراسة الحالية امام مجموعة من التساؤلات منها

١.ماذا نقصد بالأمن

٢.ماذا نقصد بالجرائم المستحدثة

٣.ما الفرق بين الجرائم المستحدثة والجرائم التقليدية

٤.ما هي خصائص الجرائم المستحدثة وتأثيرها على الأمن المجتمعي والأمن الانساني ومؤشرات التنمية

٥.كيف يمكن قياس مؤشراتها ،ومن هم ضحاياها ،وما هي ادواتها

٦.كيف عالج القانون المحلي والعربي تلك الجرائم

فرضية الدراسة :

يرتكز البحث على فرضية رئيسة وهي : ان الأمن والأمن الانساني يسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في التقدم أو التراجع الحاصل لمؤشرات التنمية البشرية ، من خلال ربطه بمفهوم الجرائم المستحدثة والجرائم التقليدية وعلاقة كلهما في استقرار المجتمع .

هيكلية البحث:

شمل المبحث الأول التعريف بالمفاهيم الاساسية لعنوان البحث ،وناقش المبحث الثاني: الجرائم المستحدثة بين الاسباب والدوافع مقاربة تحليلية مع تحديد الفرق بين الجرائم التقليدية والجرائم الالكترونية وحدد المبحث الثالث:أهم المؤشرات الاحصائية لجرائم الانترنت وتداعياتها على الأمن الانساني بين الابعاد والوقاية، وقد تضمن البحث خلاصة لأهم النتائج والتوصيات .

المبحث الأول

الاطار المفاهيمي

١.الأمن (Security)

تعني كلمة الأمن : "غياب الخطر" [٣] ،هو مجموعة القواعد التي يضعها مسؤول الأمن في اي مكان والتي يجب ان يتقيد بها جميع الاشخاص الذين يمكنهم الوصول اليه[٤].

ويمكن تعريف **الأمن** وفق تصورنا بانه : "مجمل النشاطات والجهود الرسمية وغير الرسمية التي تبذلها الدولة أو افراد المجتمع بهدف حماية مصالحهم الذاتية والجماعية والمؤسسية ، من التهديدات المباشرة أو غير المباشرة الداخلية والخارجية للمعتدين والمنحرفين باقل الخسائر المادية والمعنوية .

٢.الأمن السيبراني: (Cyber Security)

مفهوم حديث يستمد معناه من كلمة (سيبر)، وهو مصطلح لاتيني يشير الى: (الفضاء المعلوماتي)، ويعد تعبير شامل يشمل جميع الامور التي تخزن المعلومات والبيانات وتدفق سيرها وطريقة استخدامها واليات تطبيقها والترابط فيما بينها عبر الحاسوب والاتصالات وشبكات الانترنت ،من خلال انشاء نظام قوي يمنع ويحمي اختراقها أو العبث بها دون ترخيص من الشركة أو الدولة ،كما يعرف بأنه : " مجموعة الوسائل التقنية والادارية التكنلوجية والعمليات والممارسات المصممة التي يتم استخدامها لحماية الشبكات والأجهزة والبرامج والبيانات من الهجمات أو الاضرار أو الوصول غير المصرح به" [٥].

وعرف ايضا بأنه : "أمن الشبكات ،والانظمة المعلوماتية ،والبيانات ،والمعلومات والاجهزة المتصلة بالأنترنت"[٦] .

٣.الأمن الانساني :

يرتبط مفهوم الأمن ارتباطا وثيقا بمفهوم الأمن الانساني ،فالأخير لا يتحقق الا بوجود الحماية والاستقرار والطمأنينة ،وقد جاء تعريفة في جمعية الامم المتحدة بانه :" وسيلة لحماية الانسان من المخاطر والمخاوف التي تهدده سواء كانت هذه المخاطر نتيجة كوارث طبيعية أو انشطة بشرية ،داخل الدولة أو خارجها"[٧]. كما وأرتبط هذا المفهوم بتلبية احتياجات الانسان المادية والمعنوية ،وذلك من خلال تحقيق سيادة القانون وصون كرامة الانسان وبانعدام الخطر والتهديد بكل صوره واشكاله ،وهو جزء لا يتجزأ للوصول الى تحقيق التنمية المستدامة .

٣.الجريمة المستحدثة :

عرفها البعض على انها " نمط من انماط الجرائم المنظمة " ، وهي امتداد للجرائم المنظمة التقليدية التي ظهرت على الساحة الدولية مع بداية التسعينيات ، كنتاج للمتغيرات الكبيرة التي افرزتها الظروف والمعطيات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والعالمية ، بظهور العولمة ، بما تعني من تجاوز للحدود الوطنية في التجارة والتحويل وشبكات المعلومات[٨].

وعرفت على انها : " الانماط الجرمية التي ظهرت حديثا ولم تكن معروفة من قبل نتيجة التوسع في استخدام التقنية المتطورة بجانب الاساليب الحديثة لارتكاب الجرائم التقليدية "[٩].

ووفق تصورنا فيمكن تعريف الجريمة المستحدثة بانها: " كافة الافعال والاعمال والسلوكيات التخريبية المنظمة وغير المنظمة للافراد والمنظمات والمؤسسات والدول الهدف منها احداث ضرر قصدي أو غير قصدي سواء كان ذلك الضرر مادي أو معنوي باستخدام طرق واساليب وادوات تقليدية أو مبتكرة مخترقة بذلك القواعد القيمية و القانونية للمجتمعات ،وهي تجمع بين نوعين من الجرائم الجرائم التقليدية والجرائم الالكترونية " وهي بذلك نتاج حتمي للتقدم التكنلوجي الذي شهدته البشرية عبر مراحل تطورها التاريخي، كما يمكن القول بانها: " الاطار العام الذي يجمع النوعين من الجرائم التي سبق ذكرها " وهي بذلك لا تقتصر على جرائم الانترنت أو الجرائم الالكترونية فقط .

٥.مفهوم الجريمة التقليدية :

فهي: " كل عمل ضار بالجماعة ويخرج عن قوانينها واعرافها وقيمها ،وهي كل فعل ترفضه الجماعة أو المجتمع وتترتب عليه مسؤوليه جنائية"[١٠]،كما حدد بعض الباحثين عناصر اساسية تختصر السلوك الاجرامي منها احداث ضرر فعلي وان يكون هذا الضرر محرما قانونيا وان يكون عمديا أو غير عمدي بتوفر قصد جنائي [١١] ، (عقوبة مادية أو معنوية)، اذا كان الشخص بالغ وبكامل قواه العقلية وهو فعل ملموس قائم على وجود ثلاث عناصر رئيسة : جاني ، (مجرم) ، وفعل (محرم قانونيا واجتماعيا) ،وضحية (المجني عليه).

٦.الجريمة الإلكترونية :

يمكن تعرفها: "هي كل فعل ضار يأتيه الفرد أو الجماعة عبر استعماله الأجهزة الإلكترونية، ويكون لهذا الفعل أثر ضار على غيره من الأفراد"[١٢] ،بعبارة

ادق "هي نشاط اجرامي تستخدم فيه تقنية الحاسب الآلي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة أو هدف لتنفيذ الفعل الاجرامي.

المبحث الثاني

الجرائم المستحدثة بين الاسباب والدوافع مقاربة تحليلية

لكي نفهم ما المقصود بالجرائم المستحدثة التي تجمع بين نوعين من الجرائم التقليدية والالكترونية (داخل الفضاء السيبراني) ،لابد من فهم الفروق بين الاثنين

اولا :الفرق بين الجرائم التقليدية والجرائم الالكترونية[١٣]:

تختلف الجرائم التقليدية عن الجرائم الالكترونية في مجموعة من النقاط يمكن تحديدها من خلال :

١.**الواقع : ان اهم ما يميز الجرائم التقليدية** عن الجرائم المستحدثة من حيث الواقع انها جرائم تقع على ارض الواقع في، حين ان **الجرائم الالكترونية** تحدث في الفضاء السيبراني ،الواقع الافتراضي

٢.**الخصائص وسمات المجرم** :خصائص وسمات المجرم في **الجرائم التقليدية** تختلف عن خصائص وسمات المجرم الرقمي الى حدا ما ،فقد تظهر ملامح وشكل المجرم وسلوكه وايحاءاته للمتخصصين في ملاحقة المجرمين بشكل واضح يمكن التعرف عليه ،في حين ان المجرم المعلوماتي يصعب التعرف عليه فهو عادة ما يكون شخص عادي يحمل خصائص شخصية ناجحة وواثقة من نفسها وقد يكونون الطف مما يتخيله أو يتوقعه الاخرون .

٣.**نوع الجريمة:** ان الجرائم التقليدية تمتاز غالبا بانها تأخذ طابع العنف المباشر لا سيما العنف الجسدي ثم تظهر صور العنف الاخرى بالتدريج، بالمقابل نجد ان الجرائم الالكترونية غالبا ما يكون العنف فيها غير مباشر قد يتحول الى عنف مباشر وقد يسبق طابع التأثير النفسي على طابع التأثير المادي الجسدي في اكثر الاحيان .

٤.**العقوبة** : قد تختلف العقوبات التي تفرضها الدولة أو المجتمع على بعض الجرائم التقليدية عنها في الجرائم الالكترونية ،وقد تكون القوانين التقليدية عاجزه في بعض الاحيان على ملاحقة مرتكبي الجرائم الالكترونية كون ان المجرم ليس في حدود الدولة وقوانينها.

ها أو اعرافها المجتمعية ،مما يتطلب الى وجود تعأون دولي في هذا المجال أو اجراء تعديلات قانونية لتواكب هذا النوع من الجرائم .

٥.**ملاحقة الجاني** : فالجرائم التقليدية يكون فيها ملاحقة الجاني وتنفيذ العقوبة اسهل الى حدا ما من ملاحقة وعقوبة المجرم الالكتروني، ويعتمد ذلك على الامكانيات والتدريبات التي تتخذها الاجهزة الأمنية في ملاحقة كلا النوعيين من المجرمين .

٦. **من حيث الطبيعة** :طبيعة الجرائم التقليدية ملموسة وظاهرة للعيان كالقتل والسرقة والاغتصاب والخطف ,في حين ان الجرائم الالكترونية غير ملموسة وغير ظاهرة للعيان غير محسوسة احيانا وغالبا ما تتعلق بالأرقام والمعلومات والبيانات وقد تنتقل الى التقليدية بوجود واسطة تنفذ الفعل اي ان الشخص المجرم لا ينفذ الفعل كالقتل أو الخطف أو سرقة وانما يستعين بأخر .

٧. **جغرافية الجريمة** :تمتاز الجرائم التقليدية انها ذات بعد مكاني وزماني في حين ان الجرائم المستحدثة غالبا ما تفتقد بعدها المكاني والزماني.

٨.**التأثير والتكلفة** : من حيث التأثير والتكلفة نجد ان الجرائم الالكترونية ذات تأثير وتكلفة اكبر وأوسع) McAfeeواخطر من الجرائم التقليدية وفق ما جاء في تقرير لدراسات اجرتها شركة (للامن السيبراني عن مدى الضرر المالي الذي خلفته إذ يقدر(بتريليون دولار)، منذ العام ٢٠١٨ الى عام ٢٠٢٠ م، اي ما يعادل(١%) من الناتج المحلي الاجمالي العالمي[١٤] .

٩.**من حيث التطبيق** : تمتاز الجرائم التقليدية بانها جرائم صعبة التطبيق من حيث ارتكابها فهي تحتاج الى التخطيط ، والجرأة ،والقوة البدنية والنفسية، للقيام بالفعل

والتخلص من اثاره، وصعوبة ملاحقة المجرم ، في حين ان الجرائم الالكترونية تمتاز بكونها اكثر سهولة، واقل تعقيدا ،ولا تحتاج الى جهد جسدي أو تخطيط معقد ، فقط تحتاج الى انسان ذكي ويمتلك مهارة التلاعب بالبيانات والارقام والحواسيب .

١٠ .**رده الفعل** :يمكن ان تحدث الجرائم التقليدية اثارا كبيرة في الراي العام وسخط من الهيئة الاجتماعية ،تستمر لمدد زمنية طويلة، في حين ان الجرائم الالكترونية لا تحدث تأثير في الرأي العام وان حدث سرعان ما يتلاشى ويضعف تأثيره في المجتمع الافتراضي.

١١.**من حيث الاداة** :غالبا ما تختلف الاداة التي تميز الجرائم التقليدية عن الجرائم الالكترونية ، ولسهولة التفريق بينهما ، فان استخدام اي حاسوب أو تقنية الكترونية عبر الانترنت، يمكن ان نفهم ان الجريمة تدخل في اطار الجرائم الالكترونية.

١٢. **الدافع** :تتشابه الجرائم التقليدية مع الجرائم الالكترونية من حيث الدافع ، لاسيما فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والتربوي ... ، الا ان العوامل الفردية تظهر بشكل أوضح في النوع الثاني ، فقد لا يكون الدافع الاقتصادي موجود والمتمثل بالفقر والعوز مثلا ، الا ان الطمع والجشع هو المبرر لقيام الفرد بالجناية أو الجريمة ،وكذلك الحال بالنسبة للعوامل الاجتماعية إذ قد لا يكون الفرد مشرد أو من اسرة مفككة ، الا ان حب المغامرة والفضول والتسلية وعدم تقدير عواقب المسؤولية لهذه الافعال تعد دافع للقيام بها .

١٣.**من حيث الاثار والنتائج** :نتائج الجرائم التقليدية غالبا ما تظهر أثارها السلبية واضرارها المباشرة في وقت ومكان حدوثها ، كقيام احدهم بسرقة بنك مثلا أو سطو مسلح أو صفقة فساد أو جريمة قتل ...في حين ان تبعات ونتائج الجرائم الالكترونية والمستحدثة يصعب تقديرها في الوقت القريب ، وأن ظهرت بعض تلك الاثار في الوقت نفسه ذ يمكن ان تكون الاعتداءات تدريجية لقطاعات أو مؤسسات أو دول ويتم ذلك على مراحل قد تصل الى سنوات ،مما يصعب تقدير تلك الاثار أو ربط تلك الاثار

بنوع الاعتداء الذي وقع والجهة المسؤولة عن وقوعه انها جرائم واعتداءات شائكة ومعقدة.

غالبا ما يطلق على هذا النوع من الجرائم بـ(الاعتداءات السيبرانية*) بدل من(الجرائم السيبرانية)،كونها اعتداءات موجهه الى الاجهزة الالكترونية والانظمة المعلوماتية ،لاسيما منها تلك المتصلة بأدارة الموارد الحيوية والبنية التحتية للبلد المستهدف ،وغالبا ما تكون الاضرار بهذه البنية والادوات ذات اثر سلبي على البلد واستقراره الاجتماعي والمالي والاقتصادي كونها تعد اعمال عدائية تتلف الانظمة أو توقف عملها وتتلاعب بالمعلومات .[١٥]

١٤. **البيئة** : مخاطر الجرائم الالكترونية وهجماتها غير المتوقعة تعتمد بالدرجة الاساس على المعرفة بالبيئة الرقمية ، في حين ان الجرائم التقليدية يمكن ان تحد من البيئة الاجتماعية المستقرة من اخطارها، والعكس يحدث عند عدم استقرارها كونها بيئة مهيئة للجريمة ،وهذا لا يعني ان الجرائم الالكترونية لا تتأثر بالبيئة الاجتماعية الواقعية كون المجرم جزءا منها .

١٥. **التكيف** :ومن حيث التكيف فأن مجرمي الانترنت ولكونه يستخدم الوسائل التقنية الحديثة تجده متعايش في الوسط الاجتماعي الذي يعيش في ولا يظهر لهم العداء ولا يشعرون منه ذلك ،ومع ذلك فأن هذا التكيف لا يقلل من خطورته الاجرامية ،بل قد تزداد اذا زاد تكيفه مع توفر الشخصية الاجرامية لديه ،في حين ان اغلب المجرمين التقليديين تجدهم غير متكيفين مع المجتمع بسبب الوصم الاجتماعي الذي يلصق بهم لذلك تجد اغلبهم يرتكب جرائم اخرى ويفضل العودة الى السجن أو يحاول البعض اللجوء الى الادمان والانعزال عن المجتمع لعدم قدرتهم على التكيف وتختلف حالة التكيف باختلاف نوع الجرم أو الجنحة.

اما خصائص مجرمي الانترنت التي تميزهم عن المجرمين التقليديين فيمكن تلخيصها بالاتي[١٦] :

١.اعمارهم تتراوح بين (١٤_٣٠) ،وذلك لان الحاسوب يحتاج الى متابعة يومية لتعرف على شفراته الأمنية ، وهذا قد لا يفهمه من هم اكبر سنا ولم يعاصروا استخدام الانترنت في وقت مبكر، كما ان المتابعة تتطلب وقت من الجلوس والتفرغ لعدد من الساعات ،وهذا يعد امرا مكلفا للأشخاص العاملين .

٢.المعرفة الوثيقة بظروف محل الجريمة : تتطلب معظم جرائم الانترنت التعرف الى جميع ما يحيط بمحل الجريمة كالأجهزة والبرامج والاحتياجات الأمنية ووسائل الرقابة والتحكم التي تتبعها المنظمة لحماية معلومات من التدخل الخارجي ،وان اكثر الاشخاص معرفة بهذه الظروف هم العاملون في هذه المنظمات وخاصة الفنيين ،مما يمكنهم من ارتكاب الجريمة واخفاء معالمها ،ومعرفة هؤلاء بأنظمة المعلومات الالكترونية من جهة وجهل المنظمة وادارتها بوجود جريمة اصلا .

٣.ان الوصول الى انظمة المعلومات واختراق تحصيناتها الدفاعية والرقابية يتطلب في الغالب اجراء عده محاولات تستغرق مدد طويلة ،كما ان اكثر الاختراقات تتم عن طريق تقنية المحاولة والخطأ ،والتي تستلزم اجراء عدد من المحاولات ، واستخدام عدد كبير من الادوات والبرامج للقيام بذلك .

٤.اكثرهم يخشون ضبطهم وافتضاح امرهم بين ذويهم واصدقائهم

٥.يعرف عنهم اعتدالهم في القيم والاخلاقيات بوجه عام وتسويغهم الذاتي لا فعالهم .

ثانيا :الاسباب والدوافع لارتكاب الجريمة التقليدية والإلكترونية

قد تتشابه دوافع ارتكاب الجريمة التقليدية مع دوافع الجريمة الإلكترونية الى حدا كبير ، ففي الغالب يكون الدافع المادي هو الاساس لإقدام المجرم على ارتكاب الفعل ، كما يمكن ان يكون دافع الانتقام سبب مباشر أو غير مباشر في ارتكاب الجرائم لكلا النوعين ،وقد يكون التحريض أو تشويه السمعة أو كرد للاعتبار عامل اخر يدفع المجرم لارتكابها ،وقد اختلف الباحثون في علم الاجرام في تحديد الاسباب والعوامل التي تؤدي بالإنسان الى ارتكاب السلوك المنحرف أو الفعل المخالف للقوانين الاخلاقية والوضعية بغض النظر ان كانت تلك الجرائم تقع في خانة الجرائم التقليدية (طبيعية)

أو في خانة الجرائم المستحدثة (عبر الانترنت)،والسبب يعود الى انه من الصعب تحديد الدوافع التي تجعل الفرد يسلك سلوك معين دون اخر ويمكن تلخيص تلك الاسباب الى[١٧]:

١.**العوامل الفردية (بايلوجية أو مرضية):** حيث يعزى اسباب السلوك المنحرف الى عوامل كثيرة ترتبط بشكل واضح بعامل الوراثة وجينات الانسان وبجنس وعمر المجرم ومستوى الذكاء ،أو يرتبط بمشاكل أو اضطرابات الغدد الصم في تنشيط الدافع الى ارتكاب الجريمة (جرائم الاغتصاب جرائم القتل الجشع أو الطمع) ومن ابرز رواد هذا الاتجاه عالم الاجرام (لامبروزو وفيري وكاروفلو*).

٢.**العوامل اقتصادية:** يعزوا اصحاب هذا الاتجاه الى ان من اهم الاسباب التي تدفع الفرد الى ارتكاب السلوك أو الفعل الاجرامي يعود الى العامل المادي ، فقد يكون الفقر، والبطالة ،والتهميش ، من اهم العوامل التي تدفع الافراد الى ارتكاب الفعل الاجرامي ،ابرز رواد هذه المدرسة العالم (بونجيه ، دوركايم ، كارل ماركس)،كما يمكن ان يكون عامل الجشع والطمع هو احد اسباب الجريمة وهنا يتدخل العامل البايلوجي مع العامل الاقتصادي ليكون سبب في ارتكاب الجريمة ،وهذا ما يفسر اسباب جرائم ذوي الياقات البيضاء ،فبالرغم من ان لديهم المال والقوة ، الا ان حب المال يكون شديد مما يدفعهم الى ارتكاب الجريمة (من ابرز رواد هذه النظرية هو العالم(تارد، وسذر لاند) .

٣.**العوامل الثقافية والدينية** :يجد انصار هذا الاتجاه ان للثقافة وللقيم الدينية والروحية السائدة في مجتمع ما اهمية كبيرة في تحديد وضبط سلوكيات الافراد ،ففي الوقت الذي تبيح فيه ثقافة بعض المجتمعات سلوكيات معينة وتعدها افعال مقبولة وفق ثقافتها تجدها محرمة في مجتمعات اخرى وتعدها (تابو) اي (المحرمات) لا يمكن المساس بها ،مثلا :(الربا ، الزنا ، المثليين ، شرب الخمر ،)كما ان اصحاب المدرسة الدينية يجدون ان الابتعاد المتزايد عن الله هو احد اسباب الجريمة ،ويبرر اخرون العكس بالقول ان اغلب السجون تمتلئ بالمؤمنين وتنخفض فيها نسب الملحدين .من انصار هذا المذهب .

٤. **العوامل المتعددة:** يؤمن اصحاب هذا الاتجاه ان اسباب الجريمة لا يمكن حصرها في عامل واحد وانما هي نتاج عوامل متعددة متباينة متداخلة يصعب تعميمها على جميع المجرمين في الوقت نفسه (بايولوجيه ونفسية ومرضية واجتماعية واقتصادية) ،لذلك ركز اصحاب هذا المذهب على اهمية دراسة الحالة ومعرفة تاريخ المجرم وظروفه الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والمجتمعية لفهم الدافع الحقيقي وراء هذا السلوك ،

ومن ابرز العلماء الذين نادوا بدراسة العوامل المتعددة (ادولف برنس)،(وفرنز فون لست)،(فون هاملت)[١٨] .

نفهم من ذلك ان اسباب الجريمة يمكن اجمالها بعاملين رئيسين الأول: داخلي يتعلق بالفرد وعوامله الفردية العمر الجنس والعامل النفسي الناشئ من عوامل وراثية وعوامل اجتماعية (التنشئة الاجتماعية ودورها في تكوين الشخصية الفردية)، وثانيهما :عوامل خارجية تتعلق بالبيئة الاجتماعية التي تحيط بالفرد اسرة مدرسة اصدقاء اقارب عمل الخ

غير ان الاختلاف بين بعض خصائص المجرم التقليدي والالكتروني دفعت البعض الى وضع نظريات جديدة في تفسير اسباب الجريمة الالكتروني وهي ربما لا تختلف من حيث الجوهر عن النظريات التقليدية ويمكن اجمالها بثلاث مستويات وهي كالاتي[١٩]:

١.اسباب الجريمة على المستوى الفردي:

أ. **كالبحث عن التقدير** : لدى بعض الشباب والمراهقين في البحث عن التقدير والتميز من باب التحدي وحب الظهور في الاعلام .

ب. **الفرصة** :حيث وفرت التقنيات الحديثة والانترنت فرصا غير مسبوقة لانتشار الجريمة الالكترونية فالفرصة تنتج الجريمة ،وتلعب البيئة وترتيباتها دورا كبيرا في انتاجها والخروج عن القواعد الاجتماعية فوقت الانحراف عن القواعد مسموح به ليلا أو نهارا ، وفي اي مكان.

ج .**ضبط الذات المنخفض:** تنطلق هذه النظرية من فكرة وجود الفرصة مع توفر سمة شخصية من سمات الضبط الذاتي المنخفض وادخل تحت ما يسمى النظرية العامة للسلوك الطائش (الغير منضبط اجتماعيا)، وقد عرفه كلا من (جتفردستون)، و(هيرشي)،على انه :"السلوك أو الفعل الذي يقوم على القوة والخداع لتحقيق الرغبات الذاتية" ،فالسلوك الطائش يعد عملا سهلا ويحقق مصالح الفرد ذو الضبط الذاتي المنخفض بسرعة، وسهولة دون انتظار أو بذل جهد عالي ك(الرشوة ،السرقة).

د .**الضغوط العامة** :ترجع نظرية الضغوط العامة الانحراف وخرق القانون الى دافع ناجم عن قوى البناء الاجتماعي أو استجابات النفس اجتماعية للحوادث والظروف ، والتي تعمل كضغوطات أو مقلقات خاصة عندما لا تتاح للأفراد الفرصة لتحقيق اهدافهم المقبولة اجتماعيا .

و. **النشاط الروتيني** :ان تغيير انشطة الناس الروتينية مع ظهور شبكة الانترنت جعلت التفاعل والعلاقات الشخصية ووسائل الترفيه والتجارة والعمل ....جميعها داخل الفضاء السيبراني، مما خلق بيئة جديدة من الانشطة ، فيها الجانب الايجابي ،وفيها الجانب السلبي المتمثل بالجريمة .

٢.اسباب على المستوى المجتمعي:

تلعب العوامل الاجتماعية والمجتمعية دور واضح في ظهور الجريمة بمختلف صورها واشكالها كونها البيئة التي ينشأ فيها الانسان ويتأثر بها ويؤثر فيها بدأ من الاسرة والمدرسة ومرورا بالمحلة والشارع والعمل ،وما يحدث في هذه البيئة من تغيرات اجتماعية غير مخططة وغير متوقعة تؤدي بالفرد الى عدم القدرة على التكيف مع تلك المتغيرات ، وقد يصيب البعض الاحباط ويدفع بهم الى هاوية الجريمة ، ك(لتفكك الاسري، العنف الاسري، الفشل الدراسي ،عدم الحصول على العمل المناسب...)، وهي سلسلة من العوامل المتتالية والمتباينة والمركبة التي تؤثر في بناء شخصية الفرد خلال مراحل حياته، فتخلق الشخصية المضطربة غير السوية ،وقد تحدث العديد من علماء الاجتماع عن العلاقة بين البيئة الاجتماعية والانحراف والجريمة ، فالعالم(

دوركايم) آمن بتركيب الانسان الطبيعي، وكذلك بتركيب المجتمع ،وان حصيلة التفاعل بين هذين المتغيرين لابد ان تكون له بعض النتائج السلبية أو الايجابية ، بحسب التغيرات التي تطرا على المجتمع ،ومدى تأثيرها على الانسان والسلوك الانساني، ومن ضمنه السلوك الاجرامي الذي اعزى سببه الى عامل اجتماعي، وليس نفسي أو بايولوجي أو فسيولوجي ،لان الطبيعة البشرية هي بحاجة الى ضروريات ،وهذه يجب ان تطمئن و لا يتم ذلك فسيولوجيا، وانما اجتماعيا ، وما دام الطبيعة البشرية بحاجة الى الحصول على المزيد من الاشياء ، فلابد من الحد من هذه الطبيعة ، حيث لا يتم الا من خلال الضبط الاجتماعي مستندا على المجتمع الذي يعيش فيه الفرد ،لذلك نجده يركز على دور المجتمع واثره في اغلب الفعاليات السلوكية للإنسان، وان المجتمع بواسطة تقاليده وعاداته وقوانينه والقيم والعواطف والادوار تأمر الافراد ان يسيروا بموجب تلك الحقائق ،وهذا ما يسمى : (الامتثال لعملية الضبط السلوكي للفرد) ،لكن بفقدان هذه الحقائق (العادات التقاليد ...) سيطرتها على ضبط السلوك عند حصول التغييرات المختلفة التي تحدث الاي مجتمع ، وقد سمى عالم الاجتماع(دوركايم) هذه الحالة (فقدان الاعراف لسيطرتها) بحالة (الإنومي)[٢٠] .

وفي ظل المتغيرات الحديثة نجد ان المجتمع الافتراضي هو خليط من مجاميع من القيم والتقاليد والعادات والقوانين والاعراف ،وهذا الاختلاط وعدم التجانس اضعف من سلطة عوامل الضبط التقليدية التي كانت تتولى الاسرى دورها في غرس تلك المحددات وكذلك المدرسة وقوانين الدولة واعراف المجتمع فيصبح الممنوع مسموح في ظل العالم الافتراضي .

وقد يكون عامل التفكك الاجتماعي امتداد لنظرية العالم (دوركايم)في زيادة الجريمة والانحراف، فالضبط هو القاعدة الاساسية لسلوك الانسان، كما ذكرنا ،وان اختلاله يؤدي الى ضعف التضامن الاجتماعي، مما يضعف الولاء الاساسي للمجتمع ،ويبقى الولاء الفردي هو السائد ، وبالتالي يضعف الشعور بالمجموعة التي ينتمي اليها الفرد اسرة أو مجتمع ،ومن هنا يمكن فهم اسباب ارتفاع نسب الانحراف والجريمة

داخل المجتمع العراقي والعديد من المجتمعات التي كانت تتصف بتضامنها الميكانيكي العضوي .

٣.اسباب على المستوى الكوني:

ان توفير الأمن والامان لا يتوقف على الواقع المادي للمجتمع ، بل انتقل الى العالم الافتراضي، فالأفراد يقضون معظم وقتهم، وحياتهم ،وتفاعلهم ، وعلاقاتهم ، واعمالهم في الفضاء الالكتروني عن طريق اجهزة الحاسوب أو الموبايل، ومع كل الايجابيات التي نجدها في هذا العالم الجديد ، الا انه لا يخلو من مخاطر الجريمة والانحراف ، لان سمة التفاعل الانساني هي المحرك لهذا المجتمع الجديد ، فالربح والخسارة، والحب والكراهية، والتعاون والتنافس والصراع، هي ديناميكيات الاستمرار في كلا المجتمعيين، كما ان الفروق الفردية، والثقافية، والتعليمية، والمهنية، هي التي تحدد مسار هذا التفاعل في كلا المجتمعيين ،غير انها تختلف قليلا أو تضعف هذه الفروق في المجتمع الافتراضي عندما يتعلق الامر بالربح أو المنافسة غير العادلة أو حب اختراق القوانين الخاصة والعامة ،وهنا ووفق تصورنا تقع المشكلة في ايجاد معايير التجريم والانحراف ،لذلك اصبحت القوانين التقليدية غير قادرة على معالجة العديد من انواع الجرائم المستحدثة في العالم الافتراضي ، لان المجرمين المحترفين يجدون منفذهم القانوني لضعف بعض التشريعات لبعض الدول أو لضعف الادلة الرقمية في ملاحقة هؤلاء الاشخاص أو لضعف الامكانية التدريبية والفنية في تعقب طبيعة تلك الجرئم أو النفقات العالية التي تحتاجها الدول لحماية مؤسساتها ومنشئاتها المختلفة من مخاطر هؤلاء المجرمين .

ان كان الفضاء الالكتروني يعطي مرونة الهوية للشخص ،مما يضعف عوامل الردع ويحفز السلوك الاجرامي حتى للأشخاص الذين يتصفون بسلوكهم السوي في الواقع الافتراضي[٢١]،كأن يقوم شخص مكلف بأمن شركة أو مؤسسة هو موظف فيها بسرقتها مثلا .

كما ان التغير السريع لهذه الادوات التقنية يجعل من الصعوبة ملاحقة الثغرات الجديدة التي ينشئها المبرمجون لغرض الربح، لذلك قد تكون الدورات التدريبية التي يخضع لها المختصين في الحماية الأمنية لحماية امن المعلومات غير كافية وشافية لملاحقة تلك الخروقات، وبالتالي يتطلب الامر الى تعأون دولي ومجتمعي للاستفادة من الخبرات التي يمتلكها المخترقون انفسهم عن طريق توظيفهم بما يسمى: (الهكر الأمني)،ويبغي ان تضع الدول تصنيفات وتسميات لبعض المجرمين وفق نوع الجريمة ومدى خطورتها ومساسها بالأمن العام والخاص ، وهذا يسهم في التقليل من وصمة ما نطلق عليه اليوم مفهوم (المجرم الالكتروني) .

ثالثاً: انواع مرتكبي جرائم الانترنت وادواتهم :

لقد تنوعت الدراسات التي توضح نماذج مرتكبي الجرائم التقليدية لوجود مجموعة من السمات التي يشترك فيها هؤلاء في كل زمان ومكان في حين نجد ان الدراسات التي تهتم بذكر خصائص المجرم الالكتروني تجد صعوبة في تحديد تلك السمات غير انها تجمع على سمة بارزة رغم وجودها عادة في المجرمين التقليديين وهي الذكاء العالي مع وجود القدرة الفائقة في استخدام التقنية الحديثة ،وغالبا ما يبدأ الشخص كهأوي ومطلع ثم قد يتحول الى هكر ومحترف في سرقة المعلومات أو الابتزاز.

وفق اعتقادنا فانه لا يوجد مانع بان يصنف مجرمي الانترنت وفق التصنيف المعمول به في الجرائم التقليدية من حيث الاحتراف والمجرم المعتاد ،لان من يقوم بسرقة المعلومات أو الحواسيب عادة ما يسهل عليه القيام بأفعال مشابهه في المرات اللاحقة ،وكذلك الحال لمجرمي الصدفة ،ولكن اغلب الذين يقومون بهذه الافعال يمكن ان لا يكون لديهم مسبقا استعداد اجرامي ، بقدر تعلق الموضوع بالرغبة في المغامرة والاستكشاف واظهار قدراتهم العقلية ومهاراتهم غير المتوقعة لتحديات التطور التكنلوجي الا محدود ليتغلب على كل ما هو جديد وهم اشبه بالهواة الذين يتسلقون الجبال الشاهقة ، وقد يجعلهم حب المغامرة عرضة للوقوع في دائرة الانحراف الذي اجده اقرب منه الى مفهوم الجريمة .

اما اهم الادوات التي يستخدمها مرتكبو جرائم الانترنت هي الاتصال بشبكة الإنترنت وتعتبر أداة رئيسة لتنفيذ الجريمة، و توفر برمجيات خاصة لنسخ المعلومات المخزنة عند المستخدم على جهاز الحاسوب ووسائل التجسس ومنها ربط الكاميرات بخطوط الاتصال الهاتفي، و البار كود وهي عبارة عن أدوات تستخدم لمسح الترميز الرقمي وفك شيفرة الرموز، فضلا عن الطابعات Printers).

والهواتف الرقمية والنقالة ،وكذلك البرامج الضارة ومنها (Trojan horse) ،إذ تتمثل وظيفته بخداع الضحية وتشجيعه على تشغيله فيلحق الضرر الشامل بالحاسوب والملفات الموجودة [٢٢].

المبحث الثالث

المؤشرات الاحصائية لجرائم الانترنت وتداعياتها على الأمن الانساني بين الحماية والوقاية

اولاً : الحماية والوقاية من الجرائم المستحدثة

ان اي فعل يسبب الضرر للأفراد لابد ان يواجه من قبل الجماعة أو المجتمع أو الدولة ،و على مستوى المجتمع الدولي ، برده فعل تجاه هذا الضرر التهديد الذي ينشئ عنه ،وردة الفعل هذه طبيعية ازاء تلك الافعال لحماية الجماعات أو المجتمعات من مخاطر ه، لذلك شرعت الهيئة الاجتماعية المحلية والدولية مجموعة من القواعد والقوانين لحمايتها من تهديدات تلك الافعال ،غير ان القوانين وحدها غير قادرة على ردع المجرمين من ارتكاب افعالهم ما لم تعالج البيئة التي نعيش فيها كونها ذات تأثير كبير في حياة الانسان وفي توجيه وتهذيب سلوكه وتنظيم ميولة وطباعة وهذا لا يكون الا من خلال تعزيز دور قنوات التنشئة الاساسية التي اثبتت اهميتها عبر مراحل تطور المجتمعات الانسانية والمتمثلة بالاتي :

١.الاسرة:

لا يختلف اثنان على اهمية ودور الاسرة في حماية الفرد من نفسه أو من البيئة الاجتماعية المحيطة به ،كما وتعد احد اهم مصادر تعزيز الضبط الاجتماعي لسلوك الانسان ولا يوازي دورها المهم اي مؤسسة تنظيمية أو تربوية ،لذلك أولت المجتمعات اهمية كبيرة في حمايتها من مختلف التهديدات الداخلية والخارجية بغية ديمومتها واستقرارها على مختلف الأصعدة ،وفي ظل المتغيرات العالمية الجديد والمخاطر التي احاطت بالأسرة في ظل العولمة والتي نتج عنها ضعف واضح ووهن في تأدية بعض من ادوارها الاساسية والمهمة ، مما انعكس سلبا على واقع الجريمة بصورها المختلفة التقليدية منها أو المستحدثة، لذلك لابد من التأكيد مجددا على تفعيل دور الاسرة في مجال الرعاية والاهتمام والحب والاحترام وتعزيز الثقة وغرس القيم النبيلة الاخلاقية والدينية وتمتين العلاقات بين افرادها وازالة العقبات التي يمكن ان تهدد استقرارها لتنهض من جديد بدورها البناء في عملية التنشئة الاجتماعية السليمة كونها تعد اهم مرتكز من مرتكزات الوقاية من الجريمة والانحراف ،ان اهمية الاسرة في عملية التنشئة الاجتماعية السليمة وضبط السلوك تأتي من عدة اعتبارات[٢٣]:

– ان الاسرة وما تشمل عليه من افراد هي المكان الأول الذي يتم فيه باكورة الاتصال الاجتماعي الذي يمارسه الطفل مع بداية حياته مما ينعكس على نموه الاجتماعي .

–ان القيم والتقاليد والاتجاهات والعادات تمر بعملية تنقية من خلال الاباء (أو هكذا ينبغي ان يحدث)لتأخذ طريقها الى الابناء بصورة مصفاة أو اكثر خصوصية .

– الاسرة هي التي تعلم الطفل اسس التربية الاولى اللغة ومهارات التعبير والتواصل حيث لا تستطيع اي مؤسسة اخرى القيام بنفس الكفاءة والاهتمام .

– الاسرة هي أول موصل لثقافة المجتمع ،والاتجاهات اللازمة للحياة في المجتمع .

– الاسرة هي مصدر الأمن بالنسبة للطفل التي تلبي كل احتياجاته المادية والنفسية ، وهي الجماعة الانسانية التي تتقبل الطفل بذاته ولذاته لا للعمل أو لخدمة يؤديها .

لذل نجد ان نظرية "ريتشارد لابير" في كتابه المنشور عام (١٩٤٥) "نظرية الضبط الاجتماعي "،استهدفت جماعة المكانة ودورها في الضبط الاجتماعي، والمتمثلة في الاسرة سواء كانت في المجتمعات البدائية الذي يسوده الامتثال للمعايير المتشكلة في العادات والتقاليد والاعراف أو في المجتمعات الحديثة التي يسودها القانون ،مفاد النظرية التساؤل الاتي :الى اي حد تمارس العوامل التي تدخل في تكوين "جماعة المكانة" وظيفة الضبط تجاه سلوك الافراد ؟ وكانت الاجابة " لابير" لهذا السؤال بأن هناك عدد من العوامل تسهم في تكوين تلك الجماعة ،وتؤثر في نفس الوقت في الضبط الاجتماعي منها[٢٤]:

١.الحجم : فتأثير الضبط يتناسب عكسيا مع حجمها ،فكلما قل حجمها زاد تأثيرها في الضبط .

٢.الدوام :يزداد الضبط مع قدرة الجماعة على الدوام والبقاء معا .

٣.التكرار: حيث يرتبط قوة الضبط بقوة التكرار والتفاعل واللقاءات بين اعضاء الجماعة والمودة .

٤.التنظيم البنائي :ويقصد به وضوح العضوية وسهولة التمييز بين الاعضاء ووجود اجراءات واضحة ومطبقة ومعترف بها من جميع الاعضاء فكلما كانت الجماعة اكثر تنظيما من حيث البناء كلما كانت اكثر ضبطا لأعضائها .

٢. **المدرسة** :ان التنشئة الاجتماعية عملية مستمرة لا تتوقف عند حدود الاسرة بل تتعدى الى مختلف مراحل العمر ،وتأتي المدرسة في المرحلة الثانية في ضبط وتهذيب سلوك الانسان وافعاله بشكل اكثر جديه والتزام ،من خلال غرس قواعد احترام القانون المؤسسي فهي أول مؤسسة رسمية يدخلها الانسان ويرضخ لقواعدها الاساسية في احترام الوقت وتقدير الذات واداء الواجب على اكمل وجه وتوسيع المدارك بالعلم وتسليح العقل بالمعرفة ، لقد نجحت الدول التي انهزمت في الحرب العالمية الثانية ان تنهض بمجتمعاتها عن طريق التربية والتعليم يقول (جون ديوي): "تستطيع المدرسة النهوض بالمجتمع ما لا تقدر عليه اي مؤسسة اخرى " ،كما ورسخ فكرة اهمية الحاجة

الى "تعليم جديد" يكون جزءا لا يتجزأ من التطور الاجتماعي برمته اي ان تواكب المدرسة اي تطور وان تسهم كذلك في هذا التطور والابتعاد عن المنهج الجامد في التعليم الذي يكبت مواطن الابداع عند الاطفال ، على سبيل المثال : يصف صفا للطهي يؤدي في النهاية خلال سلسلة من الاسئلة من قبل المعلم للطلبة الى دروس في الكيمياء العضوية وتجارب تتعلق بتأثير الحرارة على البروتين في البيض " ان هذا الاهتمام يعزز من قدرات الاطفال ويجعلهم يبدعون في تخيلاتهم العلمية ويبتعدون عن ادمانهم المفرط في مشاهدة العالم الافتراضي ومواقع التواصل الاجتماعي [٢٥]

وإدراكا لهذه الأهمية يمكن القول هنا إن للمؤسسات التعليمية دورا امنيا في غاية الأهمية للوقاية من الجريمة ، وذلك من خلال قيامها ببعض الواجبات التي تنهض بأدائها المؤسسي لوقاية الإفراد من الوقوع في مصيدة الانحراف ومن أهمها:

١.تنشئة الإفراد تنشئة سليمة وتعليمهم قواعد المجتمع الاجتماعية والقيمية والآداب العامة ،وبالتالي صياغة شخصياتهم طبقا لشخصية المجتمع.

٢.تحصين شخصية الفرد ضد الغزو الثقافي الوافد بأوجهه السلبية ومقأومة الاستلاب الحضاري وتغريب الشخصية بأنواع من الأفكار والأدبيات والأفلام أو بالاعتداء على الإفراد للحصول على مال غير مشروع والتعدي على العرف والقانون[٢٦].

٣.وللتعبير بالوسائل المفيدة الواعية بعيدا عن الانحراف يقودنا ذلك للإشارة إلى إن الوقاية من الجريمة ترتبط ارتباطا وثيقا بالتعليم، لان غايته الاساسية هي ليست فقط القيام بتزويد الفرد بالمعارف والعلوم، بل بترجمة هذه العلوم والمعارف إلى الواقع لكي يدركه الإفراد من خلال إقامته لندوات أو ورش عمل يتلقى من خلالها المعرفة والوعي العميق بالعقيدة ومن ثم القدرة على التميز بين الصح والخطأ وبهذا يتمكن من الوقاية من الجريمة[٢٧].

٣.المؤسسة الدينية:

يكاد يجمع علماء الاجتماع على ان الدين يعد من اقدم وسائل الضبط الاجتماعي ،ذلك لان المجتمع كان يواجه سلوك الإفراد عن طريق القواعد الدينية ،والدين نظام اجتماعي اثره جليا في ضبط السلوك البشري والجماعات سواء بسواء ،وهو مبني على العقائد الايمانية التي تقدم للإنسان تصورا عن نفسه والحياة والكون ما بعد الموت والطقوس التعبدية التي يمارسها الافراد بتلك العقائد والجزاء، يتمثل في مجموعة الأوامر والنواهي التي يتمسك بها الضمير الفردي على انها سلوك يتميز بالصواب والخير ،ويترتب على خضوع الفرد أو عد خضوعه لتلك الأوامر والنواهي ثواب وعقاب أو مقدار القوى الغيبية وهو ما يعبر عنه الباحث (ريفي): بالعقل الخارق الذي يسيطر على العالم الذي يسيطر على العالم الخارجي [٢٨]،ويعد الدين الاسلامي اقوى الاديان ضبطا ،هذا لا يعني ان الاديان الاخرى هي اقل ضبطا، لانها جميعها قوانين الإلهية، انزلت لتنظيم حياة الانسان على الارض، غير ان الدين الاسلامي يختلف من حيث قوة تأثيره على الافراد فهو شمولي في معالجاته لمختلف قضايا الحياة والازمنه منها ما يتعلق بقضايا العلوم الطبيعية والعلوم الغيبية والعلوم الاجتماعية والتربوية والسياسية والاقتصادية وغيرها من العلوم التي تمس حياة الانسان.

لقد وضع الدين الاسلامي قواعد وقوانين ضابطة لسلوك الانسان ،من خلال مجموعة من الجزاءات والعقوبات التي ينالها في الدنيا وفي الاخرة ،وهذه القواعد يتعلمها الانسان من اسرته ومجتمعة ،وبالتالي فأن التهذيب للنفس يكون من خلال الابتعاد عن ما حرم الله من افعال خوفا من العقوبة أو حبا في القرب من الله لينال نعيم الأخرة ،كما ان القيم التي جاء بها الدين الاسلامي في اهمية التعاون والتضامن وحب الاخرين والايثار من اجل الجماعة والابتعاد عن الانانية والغيبة والنميمة والتجسس والزور والفساد والقتل والزنا والخمر... الخ من القيم ،جميعها ترسخ قوة وديمومة الجماعة و المجتمع الانساني ،لذلك نجد ان ابتعاد الافراد عن تلك القيم يعزز من

الانانية والفردية ويضعف من التضامن الاجتماعي مما ينعكس سلبا على واقع المجتمعات الانسانية.

كما ركز العديد من علماء الاجرام الى اهمية العلاقة بين ضعف الدين والجريمة إذ يذهب العالم (دي بتس) بالقول : " ان ضعف القوى الدينية هو العامل الرئيسي في زيادة المفزعة في الاجرام "[٢٩]، واكد (كروس) ما ذهب اليه (دي بيتس) بالقول : " ان الابتعاد المتزايد عن الله الذي يجتاح اكثر فاكثر طبقات كثير من الناس وكذلك النظرة الأدبية الى الحياة والعالم التي هي نتيجة للابتعاد عن الله ،تكون الطبقة الحاجبة الى تزدهر فيها الجريمة والرذيلة" ويكمل: " ان الروح الادبية الصحيحة غير ممكنة بلا دين "[٣٠]

فقد وجدت احدى الدراسات العربية ان هناك علاقة بين ضعف الوازع الديني والخيانة الزوجية بنسبة (٨٧،٢%) ،كما وجدت ان هناك علاقة بين التقليد الاعمى للمسلسلات الاجنبية ومشاهده الافلام الاباحية وانتشار الخيانة الزوجية بنسبة (٨٩،٤%)و(٤٤،٣|%) على التوالي [٣١].

نفهم مما سبق ان تعزيز القيم التي جاء بها الدين الاسلامي يمكن ان تكون احد اهم المرتكزات التي يمكن من خلالها ضبط السلوك،ولابد من التركيز على إتباع أسلوب الحوار والمناقشة المبني على الإقناع العقلي باستخدام أدلة عقلية وضرب الأمثلة وإثارة الخيال وتقريب الصورة لدى الشباب حتى يزيد من أيمانه وتترسخ القناعة عنده ويصبح تطبيقه آنذاك ناتجاً عن قناعة داخلية لا يمكن إن تتبدل أو تتغير، وليس ناشئاً من تقليد الأسلاف الذي سرعان ما يزول أمره عند إي أذى مؤثر يتعرض له الشباب[٣٢].

ونسترشد هنا من خلال ذلك بقول الله تعالى:(ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)*[٣٣]، إي البعد كل البعد عن التعصب والشدة في إرشادهم، فلابد من إتباع أسلوب غير مباشر في النصح لان مواجهة الشباب بأخطائه مباشرة تزيد من إصراره وعناده.

٣.المؤسسة الاعلامية:

أذا كانت الوقاية هي مسؤولية مشتركة بين المجتمع والأجهزة الأمنية بمختلف قطاعاتها التي تؤدي مهامها في التصدي للعابثين بالأمن والاستقرار وتقوم بمحاربة الجريمة، فأن وسائل الأعلام تعد من أهم الجهات الناهضة بهذه المسؤولية، وذلك لقدرتها التأثيرية ومصادرها المختلفة في التخاطب مع جميع فئات المجتمع[٣٤].

وبما ان اغلبنا يقضي اغلب وقته على مواقع التواصل الاجتماعي فهي بلا شك يمكن ان تكون اداة فعالة تساهم في الوقاية من الجريمة اذا استخدمت بطريقة علمية ومنظمة ومخططة من قبل المسؤولين في المجتمع ،ونتيجة لنظر الباحثين والمختصين إلى وسائل الإعلام بأنها الأداة لحفظ الأمن وتحصين المجتمعات فهي تساند الأجهزة الأمنية بمختلف قطاعاتها في الوقاية من الجريمة.

وتكمن هذه المشاركة الفعلية للمؤسسة الإعلامية من خلال تبصير وتوعية الجماهير بإضرار الجريمة وتهديداتها على الفرد والمجتمع وترسيخ مبدأ إن الجريمة لا تفيد، وحث المواطنين على احترام القانون والنظام وتعميق الاقتناع بهذا المفهوم وبيان أساس الحقوق والحريات من خلال مبدأ (إنا حر فيما لا يضر) وتبني نشر الحملات الإعلامية توعوية تسهم في التنشئة الاجتماعية الصحيحة، كالقيام بحملات توضح كيفية التعامل الايجابي مع تلك الوسائل المتطورة، أو كيفية الابتعاد عن أصحاب السوء أو الانزلاق في الجريمة[٣٥].

ثانياً: دور المؤسسات الدولية والاقليمية والعربية في مواجهة الجرائم المستحدثة، ويتم ذلك على مستوين :

١. على المستوى العربي [٣٦]

ابرمت مجموعة من الاتفاقيات العربية الجماعية بين دول اعضاء الجامعة العربية كانت أولها في العام ١٩٥٤م،وعرفت بـ(اتفاقية تسليم المجرمين) ،وهي أول عمل جماعي على مستوى الدول العربية ،وبعدها في العام ١٩٦٠ م، اصدر مجلس جامعة

الدول العربية قرار رقم (١٦٨٥) بالاتفاق على انشاء المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة بعدها احد المنظمات المتخصصة في نطاق جامعة الدول العربية ووافقت جميع الدول الاعضاء على ذلك ومن ضمنها العراق ،حددت القاهرة مقرا لها وصارت تمارس اعمالها عن طريق الأمانة العامة من خلال مكاتبها الأول في بغداد اطلق عليه (مكتب مكافحة الجريمة) والثاني في دمشق ،والثالث في القاهرة (مكتب مكافحة المخدرات) ،واستمر العمل حتى العام ١٩٨٢م،وفي العام ١٩٨٨م، تم انشاء (مجلس وزراء الداخلية العرب) يهدف الى تنمية وتوثيق التعاون بين الحدود العربية لمكافحة الجريمة اختص بالقيام برسم السياسات العامة والعمل المشترك لتنفيذ هذه السياسات انشاء الهيئات والأجهزة اللازمة لتحقيق أهدافه مع تعزيز وسائل التعاون مع الهيئات الدولية المعنية باختصاصاته ،وتضمن ايضا دعم الاجهزة الأمنية ذات الامكانيات المحدودة .

٢.على المستوى المحلي :من خلال المعالجات التشريعية والمجتمعية للجرائم المستحدثة في العراق.

ان عزلة المجتمع العراقي في عقد التسعينيات في الولوج الى شبكات الانترنت لم يجعله في منأى عن التعرض الى مخاطر الجرائم المستحدثة فيما بعد لاسيما بعد العام ٢٠٠٣ م، لقد واجهه العراق تحديات كبيرة في مجال الأمن والجريمة نتيجة لتعرضه الى ازمات مركبة متمثلة في الاحتلال والانفتاح المفاجئ للمتغيرات العالمية الجديدة وغياب القانون، وتسلل الجماعات الارهابية ، واطلاق سراح السجناء الخطرين ،وتوقف المنظومة الأمنية في السيطرة على المجريات المتسارعة، سبب في ارتفاع نسب الجرائم التقليدية بوتيرة خطيرة عقبها جرائم الانترنت ،ومع ذلك نجحت السياسة الجنائية العراقية المعاصرة ان تواكب التشريعات الجديدة لتخرج بمنظومة امنية قادرة على مواجه تلك التحديات ووضع الاسس التشريعية للتدفق مع النصوص العالمية والعربية والاقليمية في هذا المجال اسهم بشكل واضح بانخفاض نسب الجريمة ، فالمتتبع لمؤشرات الجريمة يجد انها سجلت اعلى مستوياتها في العام ٢٠٠٦ م، لتصل

الى ١٠٠ حالة قتل في اليوم حسب احصائيات الامم المتحدة ،ووفق تقرير التنمية الانساني العربي فقد ازداد عدد الوفيات جراء العنف الى عشر اضعاف ما كانت علية قبل العام ٣٠٠٣م،وكانت قوات الأمن ضمن ضحايا ذلك العنف حيث بلغت وفق التقارير الى اكثر من ٥,٧٣٦ شهيد [٣٧]، واستمرت بالتصاعد والانخفاض الى العام ٢٠١٦

وبما ان العالم الجديد يفرض تحديات مستمرة بسبب التطور السريع للتقنية الرقمية فأن اي تأخر في مواكبة هذا التغير يسبب تراجع واضح في مجال التصدي للجريمة المستحدثة ،فوفق مؤشر الأمن السيبراني* نجد العراق وعلى الرغم من التحسن الذي حدث في موقعة في مؤشر عام ٢٠١٨م،حيث شغل (١٠٧)عالميا و(١٣)عربيا ،فأنه تراجع (٢٢)نقطة في مؤشر العام ٢٠٢٠م،ليكون (١٢٩)عالميا من اصل (١٨٤) دولة و(١٧) بدرجة (٧١,٢٠) [٣٨]:

اما عن اسباب التراجع فتعود الى[٣٩]:

١.عدم تشريع قانون جرائم المعلومات.

٢.عدد المؤتمرات والندوات وورش العمل عن الأمن السيبراني لا تزال محدودة جدا اذا ما قارناها مع دول الجوار.

٣.لا تزال الاموال المخصصة للأمن السيبراني قليلة اذا ما قورنت مع دول الجوار،٤.لا توجد هيئة وطنية خاصة بالأمن السيبراني.

في حين يشير مؤشر الجريمة العالمي في تقريره السنوي للعام٢٠٢١ م، ان العراق يحتل الموقع (٥٣)من اصل (١٣٦) دولة شملها المؤشر بدرجة (٤٢,٤٨) تمثل نسبة الجريمة مقابل (٥١،٥٨)نسبة الامان وهو بذلك يكون بالمستوى المتوسط ،اذا ما قورن بمؤشر الجريمة بالنسبة للولايات المتحدة وبريطانيا التي تعد اكثر امنا واستقرارا، وحتلت بغداد بالمرتبة الأولى من حيث ارتفاع نسبة الجريمة وانخفاض نسبة الامان بنسبة (٦٤،١٦) مقابل(٨٤،٣٥) على التوالي [٤٠].

- لقد عالج المشرع العراقي الجرائم التقليدية والمستحدثة معا غير انه اضاف الى تلك القوانين ثمان فقرات ميز فيها بين الجرائم المستحدثة في ظل الفضاء السيبراني وهي :
- الجرائم التي تقع على بيانات وبرامج الجهاز المعلوماتي.
- جرائم الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية
- جرائم التزوير المعلوماتي
- جريمة التعدي على الأديان والمذاهب ومخالفة النظام والآداب العامة
- الجرائم الماسة بأمن الدولة
- جرائم الاتجار بالبشر وترويج المخدرات وغسل الأموال
- جريمة السب والقذف.
- جريمة الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة.

وضع المشرع العراقي تلك الجرائم ضمن فصل خاص من قانون العقوبات العراقي باسم (جرائم الحاسوب والانترنت) يتضمن النصوص القانونية اللازمة لحماية موقع الانترنت ونقل البيانات والمعلومات عبر شبكة الانترنت وذلك بمعاقبة كل فعل غير مشروع من قبل المستخدمين سواء أكانوا اشخاص طبيعيين أو معنويين أو مقدمي خدمات الانترنت*[٤١].

النتائج والتوصيات

اولا: النتائج:

١.اظهرت نتائج البحث ان هنالك اختلاف واضح بين مفهوم الجرائم التقليدية والجرائم الالكترونية من حيث الخصائص والسمات للمجرم ،نوع الجريمة والعقوبة ،وملاحقة

الجاني ،وجغرافية الجريمة ومن حيث التكلفة والتأثير في الرأي العام ،والاداة ومن حيث الاثار والنتائج.

٢.يعد الأمن احد اهم عناصر الاستقرار الفردي والمجتمعي وهو ضرورة من ضروريات تقدم المجتمعات وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستقرار السياسي .

٣.هنالك ارتباط وثيق بين الأمن المعلوماتي والأمن المجتمعي والانساني من حيث انتشار الجريمة المستحدثة ففي حالة الاستقرار المجتمعي تنخفض مؤشرات الجريمة، والعكس صحيح .

٤.للجرائم المستحدثة تأثير كبير وخطير على الأمن الانساني والأمن المجتمعي للمجتمع العراقي، لاسيما فيما يتعلق بالجرائم المنظمة وجرائم الارهاب، وقد أولت الدولة اهتمامها بمعالجة جرائم الارهاب، والابتزاز الالكتروني، والمخدرات وجعلتها من اولوياتها، نتيجة المخاطر التي تمخضت عنها، وتهديدها للأمن والسلم الاجتماعي، وهناك جرائم اخرى منظمة كالإتجار بالأعضاء البشرية والاتجار بالجنس والالحاد والانتحار والعنف الاسري تحتاج الى جهود اكبر من اجل حماية امن المجتمع واستقراره .

٥.تتعدد صور ومخاطر الجرائم المستحدثة على الأمن الانساني والاجتماعي على المستويين الداخلي والخارجي للمجتمع من خلال تأثيرها الاجتماعية كـ(التفكك الاسرة ،الخيانة الزوجية ،تفكك القيم ،ضعف قنوات التنشئة التقليدية ،الانحرافات السلوكية ،الادمان بمختلف صورة ،...)،والاقتصادية (اضاعة للوقت وسوء استثماره لدى الشباب والاطفال ،البطالة المقنعة ،التبذير ،التركيز على الاستهلاك المظهري ...،البدانة ..)النفسية (الادمان على المواقع الأخلاقية ،وتأثيراتها السلبية على الصحة العامة والنفسية ،عدم تقبل الواقع بسبب قلة النوم الطعام الغير صحي ،) على المستوى السياسي (الازمات الداخلية ،عدم الاستقرار السياسي ،العنف وارتفاع معدلات الانحراف والجريمة ،) والديني (ضعف الوازع الديني ،الالحاد ،الانتحار)..

٦.على الرغم من وجود تعاون دولي لمكافحة الجرائم المستحدثة الا انه لا يزال هنالك حاجة ملحة لتكثيف هذا النوع من التعاون والتعامل بجدية من كل الجرائم التي تهدد الأمن والاستقرار المجتمعي والدولي من خلال الاستفادة من خبرات المتخصصين في هذا المجال مع مراعاة الجدية والثقة المتبادلة بين الاطراف المتعاونة وفق شروط قانونية يضعها جميع الاطراف المتعاونين في هذا المجال تتوافق مع أيدولوجية كل مجتمع ومعتقداته

٧.لا يمكن الفصل بين مخاطر الجرائم التقليدية عن الجرائم المستحدثة لان كل منهما يمكن ان يكمل الاخر ويمكن الاستعانة بالأدوات التكنلوجية لتخفيف من مخاطر كلا النوعين من الجرائم وتحقيق الأمن واعادة الثقة بين الدولة والمواطن هي اساس نجاح اي سياسة اجتماعية تخدم الاثنين وتحقق الأمن

٨.لا تزال قنوات التنشئة الاجتماعية التقليدية (الاسرة ،المدرسة ،الجامعة ،دور العبادة ،منظمات المجتمع المدني ،الاعلام)تلعب الدور المهم والفعال في حماية الأمن الاجتماعي والمجتمع اذا ما اعيد بنائها بالشكل الامثل لتعيد دورها الاساسي والمهم في تحديد سلوك افرادها وتحقيق التماسك الاجتماعي.

٩. هنالك حلقة مفقودة فيما يتعلق بالأمن المعلوماتي لأغلب الذين كتبوا في الجرائم المعلوماتية أو الجرائم السيبرانية ،لذا يحتاج هذا النوع من الدراسات الى اصحاب الاختصاص او انشاء مراكز بحثية خاصة تزود الباحثين بالمصادر والمعلومات الدقيقة لكي تسهم في تشخيص مواطن الخلل عن اسباب تزايد الجرائم المستحدثة عبر شبكات الانترنت والواقع الاجتماعي.

ثانيا :التوصيات:

١.التركيز على اهمية البحث العلمي في ما يتعلق بمخاطر الأمن والجرائم المستحدثة ومتابعة كل ما هو جديد في هذا المجال كونه يعد الدعامة الرئيسية للمعلومات التي يمكن ان تخدم المعنيين في هذا المجال الحيوي والمهم.

٢..وفق تصورنا ومن خلال قرأه سريعة لبعض تقارير ومؤشرات الجريمة العالمية ان الخسائر الناجمة عن الجرائم المستحدث تكون عالية جدا وأثارها تزداد على المدى البعيد ، لذلك فان الحماية تحتاج الى زيادة في النفقات على هذا القطاع من اجل تلافي مخاطر هذه النوع من الجرائم من خلال تأهيل العاملين في مجال الملاحقة .

٣.على الدولة القيام بأنشاء قاعدة بيانات ،لجمع وتحليل المعلومات الخاصة بالاعتداءات ،والجرائم السيبرانية والتقليدية ومخترقي الانظمة والجماعات والمنظمات المختصة في هذا المجال ومتابعة مستجدات ظاهرة الاعتداء على الشبكة العالمية للمعلومات والبنية التحتية الخاصة بها وتحديد نقاط الضعف في الانظمة والتطبيقات المعلوماتية والتجارب الناجحة في مواجهتها وتحديث هذه المعلومات وتزويد الاجهزة المتعاقدة بها في حدود ما تسمح به القوانين .

٤.الثابت ان أي دولة لا تستطيع ان تكافح الجرائم المستحدثة بمفردها ،وان الصفة الدولية التي يمكن ان تتصف بها الجرائم المستحدثة تفرض على الدول التعاون فيما بينها ، بشرط ان تكون الدول المتعاونة لا تتعارض مصالحها من مع بعظها البعض سياسيا وعسكريا واقتصاديا وايديولوجيا.

٥.اهمية التنسيق الوقائي بين المؤسسات الأمنية والمؤسسات الاخرى داخل الدولة للحماية من مخاطر الجرائم المستحدثة .

٦.لان الجرائم المستحدثة تحتاج الى حلول واقعية ومعلوماتية الكترونية ولذلك لابد من تدريب المختصين ورجال الشرطة والأمن بتباع منهج متكامل لإدارة امن المعلومات من خلال الاستفادة من الدول الاخرى مع تقييم سلوكيات هؤلاء الموظفين من حيث اماناتهم ومهاراتهم في ملاحقة المجرمين.

٧.الاقرار بأهمية المسؤولية الفردية والمجتمعية لمساندة الدولة ضد الجرائم المستحدثة من خلال نشر الوعي والتثقيف بمخاطر هذه الجرائم على الافراد انفسهم وعلى أمن واستقرار المجتمع ثانيا.

٨. العمل على ردم الفجوة النوعية في مجال الأمن المعلومات بين الجنسين من خلال تدريب النساء على الاستخدام الامن للانترنت وادواته عن طريق الدورات التدريبية ،والبرامج التثقيفية ووسائل الاعلام حتى لا يقعن ضحايا للابتزاز الالكتروني أو الاستغفال وانتحال الشخصية وغيرها من المخاطر التي تمس المرأة وتهدد امنها الشخصي والانساني .

الهوامش :

١.القران الكريم **البقرة الآية،(١٥٥)**.

٢. القرآن الكريم سورة الشمس ،الآية (٥-٦).

٣. عادل عبد الحمزة تجيل ،الامن القومي والامن الانساني (دراسة في المفاهيم)،مجلة العلوم السياسية ،كلية العلوم السياسية،جامعة بغداد ،٢٠١٩،ص٣٢٧.

٤. لولوة العنزي ،مقدمة في الامن السيبراني ،المدينة المنورة ،٢٠١٩،ص٣.

٥. فيصل محمد عسيري ،الامن السيبراني وحماية أمن المعلومات، مكتبة فهد الوطنية ،السعودية ،٢٠٠٩،ص٣.

٦. منى الاشقر جبور ،السيبرانية هاجس العصر ،المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ،دراسات وابحاث (١) ،جامعة الدول العربية ،بدون سنة طبع ،ص٢٥.

٧.ابراهيم بن محمد الفقهي ،الامن الفكري (المفهوم –التطورات –الاشكالات)جامعة الملك اسعود ،٢٠٠٩،ص١٢.

٨. عبد الكريم الردايدة ،الجرائم المستحدثة واستراتيجيات مواجهتها ،دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع عمان،٢٠١٣م،ص١.

٩.المصدر نفسه ،ص٢٨.

* وهناك عدة معايير لتصنيف الجرائم التقليدية واعتبارها جرائم مستحدثة وهي :

١. المعيار الاجتماعي :فتعد الجريمة مستحدثة إذا كانت جديده على النظام الاجتماعي السائد في المجتمع ،بحيث ان ظهور هذه النمط من الجريمة مرده التغير والتطور الاجتماعي في بنية المجتمع

٢.المعيار القانوني :فالسلوك الجديد الذي يمثل خرقا للاعراف والقيم السائدة في المجتمع يعد جريمة مستحدثة إذا انعدم وجود النص التشريعي الذي يجرمه ويعاقب عليه

٣.المعيار الاجرائي: فالجريمة تعد مستحدثة إذا تم استخدام أساليب وأدوات جديدة في ارتكابها أو في إخفائها أو التهرب من الملاحقة القضائية لها، المصدر: عبد الكريم الردايدة ،الجرائم المستحدثة واستراتيجية مواجهتها ،عمان ،دار الحامد للنشر والتوزيع ،ط١،٢٠١٣، ص٢٨

- ولما كانت عناصر الجريمة في ظل المتغيرات الحديثة هي نفسها عناصر الجريمة التقليدية ، لذلك اصبح من الضروري تأطير هذين النوعين في مفهوم واحد يكون أوسع واشمل بحيث يجمع بين المفهوم التقليدي والحديث لمواجه المخاطر المترتبة عنها بأطر قانونية محلية ودولية تواكب التطورات التي يسعى اليها المجتمع الدولي لمواجه هذا النوع من الجرائم ، ولتعطي مرونة اكبر للتشريعات المحلية والدولية في مواجهة اخطارها ، بعد ان اصبحت لا تقتصر على الافراد وممتلكاتهم في حدود الدولة ومؤسساتها ،بل تخطت حدود تلك الدول والشركات والمصارف العالمية ، المصدر :

١٠.عبد الجبار عريم ،مبادئ في علم الاجرام ،وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ،العراق ،١٩٦٢ ،ص٣٦.

١١. مازن بشير محمد ،مبادئ علم الاجرام ،دار الكتب والوثائق ،بغداد ،٢٠٠٩،ص٣٦-٣٧.

١٢. اسراء جبريل رشاد مرعي ،الجرائم الإلكترونية " الأهداف – الأسباب – طرق الجريمة ومعالجتها ، المركز الديمقراطي العربي لندن،٢٠١٦، ص٣.

١٣.الاء محمد رحيم ،محاضرة في الامن والجرائم المستحدثة ،للعام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢، وللفائدة ينظر كلا من :عبد الكريم الردايدة ،مصدر سبق ذكره ، ص ٢٩)،و منال محمد عباس علم الاجتماع الجريمة ، دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية ،٢٠٢٠ ، ص ٢١٢ .

١٤. زينب عبد المنعم ،كم تكلف خسائر الجرائم الالكترونية الاقتصاد العالمي ،مقال في موقع اليوم السابع ،١٩-٨-٢٠٢٢.

*وهنا لا بد من التمييز بين مفهومي" الاعتداء " و"الجريمة " السيبرانية ، فالمفهوم الثاني يمكن حصره وتحديده في : وجوب وجود اطار قانوني يجرم الفعل أو التصرف المرتكب عن طريق الكومبيوتر أو اي تصرف غير قانوني موجه ضد الجهاز النظام ،أو المعلومات التي تحوي ،كذلك اي تصرف غير قانوني يرتكب باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات ك(الغش ،الخداع ،ترويج الممنوعات ،الاعتداء على الملكية الفكرية ،القرصنة ،نشر المحتوى غير المشروع كالعنف الجنسي التحرش بالأطفال التحريض على لكراهية ،وصفات المتفجرات ...الخ ،اما المفهوم الأول فيمكن ان يدخل في خانه وجود أو عدم وجود نص قانوني يجرم الفعل اي في حالة عدم وجود نص قانوني يوصف التصرف ويحدد عناصره على انه جريمة يدخل في خانة الاعتداء، اذا المفهوم الأول مفهوم أوسع واكثر يشمل مروحة واسعة من الاعمال بغض النظر عن التوصيفات والنصوص القانونية، كما انه قد يخرج من اهتمام السلطات المدنية ،ويدخل في فئه الحرب الالكترونية .للمزيد ينظر: منى الاشقر جبور ،السيبرانية هاجس العصر ،المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ،مصدر سبق ذكرة ،ص٥١، وهنا يمكن ان يكون توصيف الاختلاف بين مفهومي" الاعتداء" و"الجريمة" السيبرانية شبيه الى حدا ما في التفريق بين مفهومي الجريمة من الناحية القانونية والناحية الاجتماعية ،أو بين الجنوح والانحراف في المفهوم التقليدي للجريمة ،فالمفهوم الاجتماعي للجريمة هو أوسع واشمل في تجريم الفعل وان لم تكن هناك نصوص قانونية تجرم بعض الافعال باختلاف القيم الادبية لكل المجتمع ،المصدر١٥. سامر

سلمان عبد الجبوري ،جريمة الاحتيال الالكتروني ،رسالة ماجستير في القانون العام ،جامعة النهرين ،٢٠١٤،ص٩٥-٩٦.
١٦. منى الاشقر جبور ،السيبرانية هاجس العصر ،المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ،جامعة الدول العربية ،دراسات وابحاث ،ص٤٩.

١٧. *يعد العالم لامبروزو وفيري وكارفلو من ابرز رواد المدرسة الانثربولوجية الايطالية التي ركزت على اثر العوامل الفردية في السلوك الاجرامي ويعد لامبروزو مؤسس المدرسة وصاحب نظرية(الرجل المجرم) والنظرية المرضية ونظرية الارتداد الوراثي للمزيد ينظر: الاء محمد رحيم ،محاضرات في علم الاجرام ،لمرحلة الماجستير ،للعام ٢٠٢١-٢٠٢٢ . :عبد الجبار عريم ،مبادىء علم الاجرام ،مصدر سبق ذكرة .
١٨. فتحية الجميلي ، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة ،عمان ،٢٠٠١ ،ص١٠٢.
١٩. ذياب موسى البداينة ،الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الاقليمية والدولية ،كلية العلوم الاستراتيجية ،الملتقى العلمي خلال المدة (٤-٩/٢٠١٤ ،عمان المملكة الاردنية الهاشمية ،٢٠١٤،ص ١٠.
٢٠. فتحية الجميلي ،مصدر سبق ذكره ،ص١٨٠-١٨١.
٢١. ذياب البداينة ،الجرائم الالكترونية :المفهوم والاسباب ،مصدر سبق ذكره ص١٦.
٢٢.جبريل رشاد مرعي ،طرق الجريمة ومعالجتها _الاهداف –الاسباب ،المركز الديمقراطي العربي،٢٠١٦، https://democraticac.de/?p=35426 .https://democraticac.de/?p=35426
٢٣. هدى محمود الناشف ،الاسرة وتربية الطفل ،ط١،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان،٢٠٠٧ ، ص٥٧-٥٨.
٢٤. مركز رؤية للدراسات الاجتماعية ،اثر مواقع التواصل الاجتماعي على عملية الضبط الاجتماعي ،ط١،سلسلة البحوث والدراسات ،الرياض ،٢٠١٤،ص٤٧-٥٠.
٢٥.جون ديوي ،المدرسة والمجتمع ،جامعة شيكاغو ١٩٠٠.

٢٦. فتوح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام وعلم العقاب، ج١، علم الإجرام العام، دار الهدى للمطبوعات، د.ت، ١٩٩٣، ص٢٧٩، نقلا عن نور عباس ،جرائم الابتزاز الالكتروني ص ١٤٥.

٢٧. سعود بن محمد البقمي، نحو بناء مشروع لتعزيز الأمن الفكري بوزارة التربية والتعليم: مفاهيم وتحديات، في الفترة من ٢٢-٢٥، جمادي الأول، كرسي الأمير نايف، المملكة العربية السعودية، جامعة الملك السعود، الرياض، ٢٠٠٩، نقلا عن ،نور عباس ،مصدر سبق ذكره ،ص١٤٥.

٢٨. دلال عبد الجواد ،زينب حمنه ،اساليب الضبط ودورها في تحقيق الامتثال عند التلاميذ ،مجلة الوادي ،الجزائر ،٢٠١٣-٢٠١٤ ،ص٣١..

٢٩.عبد الجبار عريم ،مصدر سبق ذكره ، ص ٢٠٨ .

٣٠.المصدر نفسه ،ص ٢٠٨ .

٣١. نادية عامر حسن ،الخيانة الزوجية وعلاقتها بالمشكلات الاسرية ،رسالة ماجستير ،قسم الخدمة الاجتماعية ،كلية التربية للبنات ،٢٠١٧ ،ص١٧٨.

٣٢. مشيب البقمي، إسهام الأسرة في تنمية القيم الاجتماعية لدى الشباب، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٠، ص١١٢.نقلاً عن :نور عباس ،مصدر سابق ص ١٤١.

٣٣.سورة النحل ١٢٥.

٣٤. حيدر عبد الرحمن، الأمن الفكري في مواجهة المؤثرات الفكرية، ط١، د.ن، ٢٠٠١، ص٤٨٧.

٣٥. محمد حمدي شعبان، الإعلام الأمني بإدارة الأزمات والكوارث، شركة العربية المتحدة للتسويق، د. ط، القاهرة، ٢٠٠٥، ص٢٨-٢١.

٣٦. عبد الكريم الردايدة ،الجرائم المستحدثة ،مصدر سبق ذكرة ص٢٥١-٢٦٢.

٣٧. تقرير التنمية الانسانية العربية، تحديات امن الانسان في البلدان العربية ،برنامج الامم المتحدة الانمائي ،المكتب الاقليمي للدول العربية ٢٠٠٩ ،ص ١٧١-١٧٢.

٣٨. باسم علي خريسان ،الامن السيبراني في العراق: قراءة في مؤشرات الامن السيبراني العالمي ٢٠٢٠ ،،مركز البيان للدراسات والتخطيط ، بغداد، ص ٤-٥-٩.

*مؤشر الامن السيبراني هو مقياس ارتكز على ٥ ركائز لقياس مدى تقدم الدول الاعضاء والبالغ عددهم ١٩٣ دولة تم انضمامها الى الاتحاد الدولي للاتصالات لزيادة الوعي بحالة الامن السيبراني في جميع دول العالم وتحديد مخاطرة وأولويات التدابير الامن ومدى التزام الدول في تحديدها للثغرات وتقديم رؤى مفيدة للدول لتحسين موقف الامن الخاصة بهم ويأتي ترتيب الدول في هذا المؤشر وفق لمدى تحقيق الركائز الخمس لهذا المؤشر) .

٣٩.المصدر نفسه ،ص١٠.

٤٠.وهو مؤسوعة قاعدة بيانات عالمية على شبكة الانترنت يطلق عليها قاعدة بيانات" التي تهتم بتقييم مستوى الجريمة ودرجة الامان في دول العالم " نامبيو " والذي يعتمد على مجموعة من المعايير لقياس الجريمة كجرائم السرقة والسطو والاغتصاب حيث يرتب الدول بمقياس يترأوح بين(٠ الى -١٠٠)وكلما اقتربنا من الصفر كانت معدلات الجريمة داخل الدولة قليلة واذا ما اقتربت من المئة تعد المجتمعات خطرة من لزيادة نسب الجريمة.

* المادة الأولى يحاسب بالحبس والغرامة أو باحدى هاتين العقوبتين كل من قام بطريق الغش أو التدليس بالدخول على مواقع غير مسموح له الدخول عليها .

المادة الثانية

المادة الثالثة ك-(يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استخدم نظام أو برنامج للحيلولة دون اتمام المعاملات التجارية عبر الانترنت وذلك بالتعديل فيها أو مخو بياناتها أو افسادها أو تدميرها أو وتعطيل انظمتها .

المادة الرابعة :-(يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص غير مخول يحصل على بيانات عن طريق الانترنت لنفسه أو لغيره من موقع محمي من الدخول غير المشروع ويعتبر ظرفا مشددا اذا كان مؤتمنا على كلمة سر الدخول للموقع

المادة الخامسة : (يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص استخدم الانترنت ليسبب خسارة لغيره بقصد الحصول على ربح غير مشروع لنفسه أو للغير باستخدام الطرق الاحتيالية التالية :- استعمال احتيال في معالجة المعلومات لغرض التأثير على النتائج أو استعمال بيانات كاذبة أو غير كاملة أو استعمال بيانات غير مخول باستخدامها أو التدخل بأية طريقة للتأثير على المعلومات)

المادة السادسة :- (يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يغير حقيقة البيانات المنقولة عبر الانترنت أو المخزونة في الموقع بقصد الغش أو يستخدم هذه البيانات المشوبة بالغش)

المادة السابعة : (يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استنسخ أو خزن بدون تخويل :الكتب أو المقالات أو التصريحات أو البيانات أو البرمجيات من موقع الانترنت)

٤١.سامر سلمان عبد الجبوري ،جريمة الاحتيال الالكتروني ،رسالة ماجستير في القانون العام ،جامعة النهرين ،٢٠١٤،ص١٣٦-١٣٧.

المصـــــــادر

اولاً: القران الكريم.

ثانياً: المصادر العربية

١. الاء محمد رحيم ،محاضرة في الامن والجرائم المستحدثة ،للعام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢.

٢. ابراهيم بن محمد الفقهي ،الامن الفكري (المفهوم –التطورات –الاشكالات)جامعة الملك اسعود ،٢٠٠٩.

٣. اسراء جبريل رشاد مرعي ،الجرائم الإلكترونية " الأهداف – الأسباب – طرق الجريمة ومعالجتها ، المركز الديمقراطي العربي لندن،٢٠١٦.

٤. باسم علي خريسان ،الامن السيبراني في العراق: قراءة في مؤشرات الامن السيبراني العالمي ٢٠٢٠ ،،مركز البيان للدراسات والتخطيط ، بغداد.

٥. تقرير التنمية الانسانية العربية، تحديات امن الانسان في البلدان العربية ،برنامج الامم المتحدة الانمائي ،المكتب الاقليمي للدول العربية ٢٠٠٩.
٦. جون ديوي ،المدرسة والمجتمع ،جامعة شيكاغو ١٩٠٠.
٧. حيدر عبد الرحمن، الأمن الفكري في مواجهة المؤثرات الفكرية، ط١، د.ن، ٢٠٠١.
٨. دلال عبد الجواد ،زينب حمنه ،اساليب الضبط ودورها في تحقيق الامتثال عند التلاميذ ،مجلة الوادي ،الجزائر ،٢٠١٣-٢٠١٤ .
٩. ذياب موسى البداينة ،الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الاقليمية والدولية ،كلية العلوم الاستراتيجية ،الملتقى العلمي خلال المدة (٤-٢٠١٤/٩ ،عمان المملكة الاردنية الهاشمية ،٢٠١٤.
١٠.زينب عبد المنعم ،كم تكلف خسائر الجرائم الالكترونية الاقتصاد العالمي ،مقال في موقع اليوم السابع ،١٩-٨-٢٠٢٢.
١١.سامر سلمان عبد الجبوري ،جريمة الاحتيال الالكتروني ،رسالة ماجستير في القانون العام ،جامعة النهرين ،٢٠١٤.
١٢.سامر سلمان عبد الجبوري ،جريمة الاحتيال الالكتروني ،رسالة ماجستير في القانون العام ،جامعة النهرين ،٢٠١٤.
١٣.سعود بن محمد البقمي، نحو بناء مشروع لتعزيز الأمن الفكري بوزارة التربية والتعليم: مفاهيم وتحديات، في الفترة من ٢٢-٢٥، جمادي الأول، كرسي الأمير نايف، المملكة العربية السعودية، جامعة الملك السعود، الرياض، ٢٠٠٩.
١٤.عادل عبد الحمزة تجيل ،الامن القومي والامن الانساني (دراسة في المفاهيم)،مجلة العلوم السياسية ،كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد ،٢٠١٩.
١٥. عبد الجبار عريم ،مبادئ في علم الاجرام ،وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ،العراق ،١٩٦٢ .

١٦. عبد الكريم الردايدة ،الجرائم المستحدثة واستراتيجيات مواجهتها ،دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع عمان،٢٠١٣.

١٧. عبد الكريم الردايدة ،الجرائم المستحدثة واستراتيجية مواجهتها ،عمان ،دار الحامد للنشر والتوزيع،ط١ ،٢٠١٣.

١٨. فتحية الجميلي ، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة ،عمان ،٢٠٠١.

١٩. فتوح عبد الله الشاذلي، علم الإجرام وعلم العقاب، ج١، علم الإجرام العام، دار الهدى للمطبوعات، د.ت، ١٩٩٣.

٢٠. فيصل محمد عسيري ،الامن السيبراني وحماية أمن المعلومات، مكتبة فهد الوطنية ،السعودية ،٢٠٠٩.

٢١. لولوة العنزي ،مقدمة في الامن السيبراني ،المدينة المنورة ،٢٠١٩.

٢٢. مازن بشير محمد ،مبادئ علم الاجرام ،دار الكتب والوثائق ،بغداد ،٢٠٠٩.

٢٣. محمد حمدي شعبان، الإعلام الأمني بإدارة الأزمات والكوارث، شركة العربية المتحدة للتسويق، د. ط، القاهرة، ٢٠٠٥ .

٢٤. مركز رؤية للدراسات الاجتماعية ،اثر مواقع التواصل الاجتماعي على عملية الضبط الاجتماعي ،ط١،سلسلة البحوث والدراسات ،الرياض ،٢٠١٤.

٢٥. مشيب البقمي، إسهام الأسرة في تنمية القيم الاجتماعية لدى الشباب، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٠.

٢٦. منال محمد عباس علم الاجتماع الجريمة ، دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية ،٢٠٢٠.

٢٧. منى الاشقر جبور ،السيبرانية هاجس العصر ،المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ،دراسات وابحاث (١) ،جامعة الدول العربية ،بدون سنة طبع .

٢٨. منى الاشقر جبور ،السيبرانية هاجس العصر ،المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ،جامعة الدول العربية ،دراسات وابحاث .

٢٩. نادية عامر حسن ،الخيانة الزوجية وعلاقتها بالمشكلات الاسرية ،رسالة ماجستير ،قسم الخدمة الاجتماعية ،كلية التربية للبنات ،٢٠١٧.

٣٠. هدى محمود الناشف ،الاسرة وتربية الطفل ،ط١،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان،٢٠٠٧.

ثالثاً: الانترنيت

جبريل رشاد مرعي ،طرق الجريمة ومعالجتها _الاهداف –الاسباب ،المركز الديمقراطي العربي،٢٠١٦، https://democraticac.de/?p=35426 http